



نواب الشعب سوارجات
07 جوان 2018
رمز الإدارة: ..... / عدد

الجمهورية التونسية  
مجلس نواب الشعب  
النائب ياسين العياري  
عضو لجنة التونسيين بالخارج  
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي  
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

## إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 244 / 2018

تونس في 06 جوان 2018

سؤال كتابي إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بمعنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: بخصوص وضعية الصندوق الوطني للتأمين على المرض.

سيدي الوزير، تحية واحتراما



أما بعد،

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

في إطار متابعة وضعية الصندوق الوطني للتأمين على المرض أرجو منكم التفضل بالإجابة على السؤالين التاليين:  
ماهي خطة وزارتك لتسديد ديون الصندوق الوطني للتأمين على المرض لدى الصيدلية المركزية؟  
بعد قرار العديد من أطباء الأسنان فسخ تعاقدهم مع الصندوق، ما هي الحلول المطروحة كي يسترجع المنخرطون مصاريف العلاج؟  
في انتظار ردكم، تقبلوا سيدي الوزير أسمى عبارات التقدير.

النائب ياسين العياري

الجمهورية التونسية  
مجلس نواب الشعب  
ياسين العياري



وزير الشؤون الاجتماعية  
الى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب، المحترم

الموضوع : حول سؤال كتابي.

المرجع : مراسلتكم عدد 1179 بتاريخ 21 جوان 2018.

لقد تفضلتم بموافاتي ضمن مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد ياسين العياري يتمحور حول:

- خطة الوزارة لتسديد ديون الصندوق الوطني للتأمين على المرض لدى الصيدلية المركزية،

- الحلول المطروحة كي يسترجع المنخرطون مصاريف العلاج بعد قرار العديد من أطباء الأسنان فسخ تعاقدهم مع الصندوق،

وجوابا على ذلك ، أتشرف بموافاتكم بالمعطيات التالية:

I. بخصوص خطة الوزارة لتسديد ديون الصندوق الوطني للتأمين على المرض لدى الصيدلية المركزية:

انعقد مجلس وزاري مضيق بتاريخ 06 نوفمبر 2017 خصص للنظر في الوضعية المالية للصيدلية المركزية تقرر خلاله أن يتعهد الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بتحويل اشتراكات المنتفعين بجراية بعنوان التأمين على المرض إلى الصندوق الوطني للتأمين على المرض الذي يتولى بدوره إحالتها للصيدلية المركزية وذلك ابتداء من شهر نوفمبر 2017 بمبلغ 23,5 مليون دينار شهريا ( 14,5 مليون دينار من الصندوق الوطني للتقاعد و الحيطة الاجتماعية ، و 9 مليون دينار من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ).

كما تعهد الصندوق الوطني للتأمين على المرض بتحويل 10 مليون دينار شهريا لفائدة الصيدلية المركزية ليكون مجموع التحويلات الشهرية في حدود 33,5 مليون دينار.

وتنفيذا لهذه التوصيات قام الصندوق الوطني للتأمين على المرض بتحويل معدل شهري يناهز 22 مليون دينار عوضا عن 33,5 مليون دينار، ويرجع ذلك بالأساس لعدم تحويل الصندوق الوطني للتقاعد و الحيغة الاجتماعية للمبلغ المتعهد به شهريا و البالغ 14,5 مليون دينار.

هذا و قد تم بتاريخ 06 أفريل 2018 إعداد اتفاقية جدولة خلاص دين بين الصندوق الوطني للتأمين على المرض والصيدلية المركزية تهدف إلى تضمين التعهدات سالفة الذكر و استمرارية القيام بتحويلات شهرية حسب توفر السيولة بالصندوق.

مع العلم وأن ديون الصيدلية المركزية المتخذة بذمة الصندوق الوطني للتأمين على المرض نهاية جوان 2018 تناهز 300 مليون دينار وأن تراكم هذه الديون لدى الصندوق الوطني للتأمين على المرض يعود إلى نقص السيولة الناتج أساسا عن عدم حصوله على كامل مستحققاته من المساهمات المستخلصة بعنوان الأنظمة التي يديرها من صندوقي الضمان الاجتماعي و التي فاقت 3000 مليون دينار.

وفي انتظار استكمال الأعمال المتعلقة بالمراجعة الشاملة لأنظمة الضمان الاجتماعي بما في ذلك تقييم ومراجعة نظام التأمين على المرض التي من شأن دخولها حيز التطبيق تحسين الوضعية المالية لصناديق الضمان الاجتماعي، يتم حاليا التفكير في إدراج أحكام على مستوى مشروع قانون المالية لسنة 2019 تقضي بإحداث آلية أو صندوق لتطهير ديون الضمان الاجتماعي من *caisse d'amortissement de la dette de la sécurité sociale* مهامه تطهير ديون الصناديق الاجتماعية على مدى بعيد ويمول هذا الصندوق من خلال موارد الأداءات والضرائب التي يمكن تخصيصها لفائدته إضافة إلى اعتماد قار سنوي من ميزانية الدولة.

**II. بخصوص الحلول المطروحة كي يسترجع المنخرطون مصاريف العلاج بعد قرار العديد من أطباء الأسنان فسخ تعاقدهم مع الصندوق:**

**(1) بخصوص الإتفاقية القطاعية لأطباء الأسنان:**

- تاريخ إمضاء الإتفاقية القطاعية لأطباء الأسنان : 19 ديسمبر 2006.
- عدد أطباء الأسنان المنخرطين بالإتفاقية : 3279.
- دورية تجديد الإتفاقية : 5 سنوات.
- إجراءات تجديد الإتفاقية : يتم تجديد الإتفاقية بصفة ضمنية ما لم يرد إعلام بوقف التعاقد قبل 6 أشهر من تاريخ إنتهاء مدة الإتفاقية وتبقى سارية المفعول لمدة سنة بعد هذا التاريخ.

## 2) بخصوص أهم طلبات النقابة :

- مراجعة التعريفات التعاقدية .
- مراجعة بنود الإتفاقية القطاعية .
- التكوين المستمر .
- التكفل بمصاريف تركيب الأسنان خارج السقف الخاص بالمضمون الإجتماعي .
- التكفل بمصاريف علاج الأسنان حسب صيغة الطرف الدافع .
- اعتماد سقف خاص بعلاج الأسنان .
- مراجعة نسبة التكفل بمصاريف العلاج والمحددة بـ 50% .

هذا ويمكن تبويب هذه طلبات على نحو التالي :

- طلبات تستوجب مراجعة الإتفاقية القطاعية.
- طلبات تستوجب مراجعة نظام التأمين على المرض.

أ- بخصوص الطلبات التي تستوجب مراجعة الإتفاقية القطاعية :

✓ بخصوص الترفيع في عيادة طبيب الأسنان وفي قيمة الوحدة الخاصة بأعمال طب الأسنان (D):

قام الصندوق بتوصية من مجلس إدارته بدعوة وزارة الصحة لإعداد دراسة كلفة لجميع الأعمال الطبية بما في ذلك طب الأسنان .

✓ بالنسبة لمراجعة الإتفاقية القطاعية:

أكد الصندوق خلال جميع الجلسات التفاوضية أنه لا يرى مانعا في تكوين فريق عمل مشترك بين الصندوق والنقابة يتولى مراجعة بنود الإتفاقية القطاعية بما في ذلك إعداد خارطة صحية تعاقدية .

✓ في ما يتعلق بالتكوين المستمر:

اقترح الصندوق تكوين فريق عمل مشترك لإعداد برنامج للتكوين يأخذ بعين الاعتبار مقترحات النقابة بخصوص ملامحه والأهداف المرجوة منه.

ب- بخصوص الطلبات التي تستوجب مراجعة نظام التأمين على المرض :

✓ بخصوص مطلب إدراج جهاز بدل أسنان غير ثابت (Prothèses dentaires adjacentes) ضمن قائمة الآلات الطبية المتكفل بها في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض:

تجسيما لأهداف النظام الرامية إلى تكافؤ فرص الإنتفاع بالخدمات الصحية لجميع المضمونين الاجتماعيين، وحيث أن التكلفة بجهاز بدل الأسنان غير الثابت داخل السقف السنوي يقصي منخرطي المنظومة العلاجية العمومية من الإنتفاع بهذه الخدمة الصحية باعتبار عدم توفرها بالهياكل الصحية العمومية ، إقترح الصندوق إدراج جهاز بدل الأسنان غير الثابت ضمن قائمة الآلات الطبية المتكفل بها لفائدة كافة منظوريه بغض النظر على المنظومة العلاجية التي تم اختيارها والتكفل بهذه الخدمة الصحية خارج السقف السنوي للعلاج، وسيتم عرض هذا الإجراء على أنظار لجنة مراجعة النظام القاعدي للتأمين على المرض مع دراسة الأثار المالية لهذا التوجه لإيجاد حل في مستوى التكلفة والذي يمكن أن يكون جزئيا أو كليا .

✓ بالنسبة لطلب مراجعة المصنف العام للأعمال الطبية وشبه الطبية والأدوية والآلات ومصاريف النقل الصحي :

هذا الإجراء من مشمولات وزارة الصحة ، وفي ما يتعلق بتوسيع قائمة الأعمال الطبية للأسنان المتكفل بها من قبل الصندوق فإنه سيتم تنقيح القرار المشترك بين وزير الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج ووزير الصحة العمومية المؤرخ في 13 أفريل 2007 والمتعلق بتحديد قوائم الاختصاصات والأعمال الطبية وشبه الطبية والأدوية والآلات ومصاريف النقل الصحي وقائمة الخدمات الصحية المتكفل بها في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض.

✓ في ما يتعلق بالترفيف في نسبة تكفل الصندوق بأعمال طب الأسنان في إطار المنظومة العلاجية الخاصة ونظام إسترجاع المصاريف والمحددة حاليا بـ 50% وإدراج صيغة الطرف الدافع في التكلفة بهذه المصاريف:

سيتم العمل على تنقيح الأمر عدد 1367 لسنة 2007 المؤرخ في 11 جوان 2007 المتعلق بضبط صيغ وإجراءات ونسب التكلفة بالخدمات الصحية في إطار النظام القاعدي للتأمين على المرض .

(3) بخصوص عدم تجديد الإتفاقية:

بتاريخ 8 فيفري 2018 أبلغت النقابة التونسية لأطباء الأسنان الممارسين بصفة حرة الصندوق بقرارها حول عدم تجديد الإتفاقية القطاعية بصفة أحادية الجانب بداية من 13 فيفري 2018 رغم عديد الجلسات التفاوضية سواء كان ذلك على مستوى الصندوق أو وزارة الشؤون الاجتماعية .

وحيث أن الصندوق اعتبر أن الانخراط الفردي لأطباء الأسنان معه في الإتفاقية القطاعية لا يمكن إلغاؤه إلا بطلب ذاتي من أطباء الأسنان المتعاقدين،


وحيث أن أطباء الأسنان المتعاقدين واصلوا العمل بمقتضيات الاتفاقية القطاعية خاصة المتعلقة بتعمير مطبوعات استرجاع المصاريف،

وحيث أن الصندوق لم يتصل بمطالب فسخ تعاقد من قبل أطباء الأسنان المتعاقدين فقد واصل التعهد بإرجاع مصاريف خدمات علاج الأسنان حسب نفس الإجراءات المعتمدة في السابق.

كما أنه و في إطار البحث عن سبل لإيجاد حلول لهذه الوضعية تم عقد جلسة عمل مع نقابة ممثلة - نقابة أطباء أسنان تونس - تم خلالها تدارس إمكانية مواصلة العمل بالاتفاقية القطاعية .

هذا وسيتم تنظيم جلسات عمل على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية لمواصلة التفاوض مع ممثلي النقابة لتجاوز جميع الصعوبات بما يراعى مصلحة المضمونين الاجتماعيين والتوازنات المالية للصندوق.

والسلام

  
عن وزير الشؤون الاجتماعية  
رئيس المجلس  
توفيق السورلي

.....  
نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.